



الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد
National Authority for Quality Assurance and Accreditation of Education



المعايير القومية الأكاديمية المرجعية National Academic Reference Standards (NARS)

قطاع التشريعة الإسلامية والتشريعة والقانون
جامعة الأزهر

الإصدار الثاني
يناير ٢٠١٥م



الهيئة القومية
لضمان جودة التعليم والاعتماد

المعايير القومية الأكاديمية المرجعية
National Academic Reference Standards (NARS)
قطاع الشريعة الإسلامية والشريعة والقانون
جامعة الأزهر

الإصدار الثاني
يناير ٢٠١٥ م

رقم الإيداع: ٥٢٩٨/٢٠١٥

جميع الحقوق محفوظة للهيئة القومية لضمان
جودة التعليم والاعتماد.

العنوان: ٥ ش الفنان محمود المليجي - امتداد ش رمسيس
- الحي السادس - مدينة نصر - القاهرة - ص.ب: ١٣-

١١٨٥٢

ت: ٠٢٢٣٨٩٢٠٤٩ - ف: ٠٢٢٣٨٩٢٠٤٨

www.naqaae.org

info@naqaae.org



المحتويات

الصفحة	الموضوع
٧	تقديم
٨	شكر وتقدير
٩	أهداف الدليل
١١	منهجية إعداد الإصدار الثاني للمعايير
١٦	دور قطاع الشريعة الإسلامية والشريعة والقانون بجامعة الأزهر
٢٠	خصائص البرامج الأكاديمية لقطاع الشريعة الإسلامية، والشريعة والقانون
٢٠	• برنامج الشريعة الإسلامية
٢٢	• برنامج الشريعة والقانون
٢٧	الفرص الوظيفية لخريج قطاع الشريعة الإسلامية والشريعة والقانون
٢٧	• الفرص الوظيفية لخريج برنامج الشريعة الإسلامية
٢٧	• الفرص الوظيفية لخريج برنامج الشريعة والقانون
٢٩	المواصفات العامة لخريج قطاع الشريعة الإسلامية والشريعة والقانون
٣٠	أولاً: المعايير القومية الأكاديمية المرجعية لبرنامج الشريعة الإسلامية
٣٠	• المواصفات الخاصة للخريج
٣٠	• المعايير الأكاديمية للبرنامج
٣٣	• توزيع نسب متطلبات البرنامج

٣٥	• المعايير الأكاديمية لكل مكون من مكونات البرنامج
٣٨	ثانياً: المعايير القومية الأكاديمية المرجعية لبرنامج الشريعة والقانون
٣٨	• المواصفات الخاصة للخريج
٣٩	• المعايير الأكاديمية للبرنامج
٤١	• توزيع نسب متطلبات البرنامج
٤٣	• المعايير الأكاديمية لكل مكون من مكونات البرنامج
٤٥	المصطلحات والمفاهيم
٤٨	المصادر

تقديم

انطلاقاً من الدور الذي تؤديه الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد في نشر ثقافة الجودة بالمؤسسات التعليمية والمجتمع، وبناء المعايير القومية ومراجعتها من وقت لآخر؛ حتى تواكب المعايير القياسية الدولية من أجل إعادة هيكلة المؤسسات التعليمية، وتحسين جودة عملياتها ومخرجاتها، ومن ثمّ اعتمادها وكسب ثقة المجتمع فيها، وزيادة قدرتها التنافسية محلياً ودولياً، وخدمتها لأغراض التنمية المستدامة في مصر، فإن الهيئة ليسرّها أن تقدم هذا الإصدار الجديد من المعايير القومية، إسهاماً منها في دعم هذا القطاع الحيوي.

وقد قامت الهيئة في عام ٢٠٠٩م بإعداد الإصدار الأول للمعايير القومية الأكاديمية المرجعية لقطاع الشريعة الإسلامية، والشريعة والقانون بجامعة الأزهر، وتقوم الهيئة بعد مضي خمس سنوات بمراجعة المعايير وتحديثها بما يضمن مواكبتها للتطور على الساحة الدولية والمحلية، والتحسين المستمر لبنية المعايير، وتشجيع المؤسسات المعنية على تبني ممارسات التفكير التأملي، وإزالة التكرار والتركيز على قياس المخرجات.

والهيئة وهي تقدم الإصدار الثاني من وثيقة المعايير القومية الأكاديمية المرجعية لقطاع الشريعة الإسلامية والشريعة والقانون - جامعة الأزهر، تعي تمامًا رسالتها ودورها في النهوض بجودة التعليم الجامعي بالأزهر من خلال بناء معايير قومية متطورة، تساعد هذا القطاع على مواجهة التحديات المعاصرة، وتحقيق الاعتماد لتبوء مكانة علمية وأكاديمية متقدمة محلياً وإقليمياً ودولياً.

والله ولي التوفيق

الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد

شكر وتقدير

عملاً بقول الرسول (صلى الله عليه وسلم): (لا يشكر الله من لا يشكر الناس)^(١)، فإن الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد، تتقدم بوافر الشكر والتقدير إلى الجهات التي ساعدت ودعّمت إنجاز الإصدار الثاني من هذه الوثيقة، وفي مقدمتها مشيخة الأزهر الشريف برعاية فضيلة الإمام الأكبر شيخ الأزهر، وجامعة الأزهر، والسادة أعضاء اللجنة العليا لمعايير التعليم الجامعي الأزهرى، والسادة أعضاء اللجان المتخصصة الذين شاركوا في تحديث وثيقة المعايير القومية الأكاديمية المرجعية لقطاع الشريعة الإسلامية والشريعة والقانون، وما قاموا به من جهد مخلص لإعداد (الإصدار الثاني) من الوثيقة في صورتها النهائية، واعتمادها من قبل مجلس إدارة الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد بجمهورية مصر العربية.

رئيس مجلس إدارة الهيئة القومية

لضمان جودة التعليم والاعتماد

(١) أخرجه أحمد وأبو داود والترمذي بإسناد صحيح.

أهداف الدليل

يهدف دليل المعايير الأكاديمية المرجعية لبرامج الشريعة الإسلامية والشريعة والقانون إلى توفير الإطار المرجعي لقطاع الشريعة الإسلامية والشريعة والقانون، كما يسهم في تحقيق عدد من الفوائد للجهات التالية:

١. جامعة الأزهر: يفيد الدليل في توثيق الدور الذي يقوم به قطاع الشريعة الإسلامية والشريعة والقانون، وتحديد مواصفات الخريج والمعايير القومية الأكاديمية المرجعية لهذا القطاع، كما يمثل الدليل الإطار المرجعي لمركز ضمان الجودة والتدريب بجامعة الأزهر ووحداته في إنجاز عمليات ضمان جودة التعليم والاعتماد لقطاع الشريعة الإسلامية والشريعة والقانون.

٢. أعضاء هيئة التدريس: يفيد الدليل في تعريف أعضاء هيئة التدريس بمواصفات الخريج، والمعايير القومية الأكاديمية المرجعية لقطاع الشريعة الإسلامية والشريعة والقانون، والتي يستند إليها في بناء توصيفات البرامج الأكاديمية ومقرراتها الدراسية، وتحديد المستهدف من العملية التعليمية، بالإضافة إلى توفير قواعد مرجعية لمقارنة المكتسب من التعليم بالمستهدف منه.

٣. الطلاب: يفيد الدليل في تعريف الطلاب بالمواصفات اللازمة لهم والمعايير القومية الأكاديمية المرجعية التي تحققها برامج قطاع الشريعة الإسلامية والشريعة والقانون بالجامعة، ومجالات العلوم التي يدرسونها والمواصفات التي يتوقع أن تحققها البرامج لهم بعد الانتهاء من دراستها، والتعرف على فرص العمل التي تتاح لهم بعد التخرج.

٤. المستفيدون من المخرجات التعليمية: كما يفيد الدليل الجهات المستفيدة من مخرجات برامج قطاع الشريعة الإسلامية والشريعة والقانون

بجامعة الأزهر في تعريف المستفيدين من المخرجات التعليمية المستوى الأكاديمي للخريج، ومعرفة مجموعة الكفايات الخاصة بالخريجين والمكتسبة من الدراسة.

٥. المجتمع المدني: تستفيد مؤسسات المجتمع المدني من الدليل في تعريفهم بنوعية الخريجين ومواصفاتهم وكفاياتهم التخصصية والمهنية، بما يعزز ثقة المجتمع المدني في برامج قطاع الشريعة الإسلامية والشريعة والقانون بجامعة الأزهر.

منهجية إعداد الإصدار الثاني للمعايير

تمثلت منهجية العمل لإعداد هذا الدليل في الخطوات التالية:

أولاً: تشكيل اللجان المختصة

تم تشكيل لجان مختصة لمراجعة الدليل وتحديثه، على النحو التالي:

١. لجنة عامة، ومهمتها التنسيق والمتابعة لعمل اللجان المتخصصة، والتواصل مع منسق كل لجنة تخصصية.

٢. لجنة متخصصة، ومهمتها مراجعة وتحديث المعايير القومية الأكاديمية المرجعية لبرامج قطاع الشريعة الإسلامية والشريعة والقانون.

ثانياً: عصف ذهني

عُقدت جلسة عصف ذهني، بمشاركة السادة أعضاء لجان العمل، تم من

خلالها ما يلي:

١. تحديد أهداف مراجعة المعايير، الاتفاق على الإطار العام لعمل اللجان وخطّة العمل والإطار الزمني للمراجعة.

٢. توزيع مهام المراجعة على اللجان، وتحديد موعد عرض أعمال كل لجنة ومناقشة التقرير الخاص بها.

٣. الاتفاق على مرتكزات مراجعة المعايير وتحديثها.

ثالثاً: مرتكزات مراجعة الوثائق وتحديثها

ناقشت اللجنة العامة واللجان المختصة لمراجعة المعايير مجموعة من الرؤى والأفكار، واتفقت على نقاط محددة تمثل مرتكزات مراجعة المعايير القومية الأكاديمية المرجعية لقطاع الشريعة الإسلامية والشريعة والقانون بجامعة الأزهر. ومن الأفكار التي نوقشت ما يلي:

١. تنامي الحاجة لمراجعة المعايير القومية الأكاديمية المرجعية، لبرامج الشريعة الإسلامية والشريعة والقانون؛ في ضوء التطورات التي حدثت على

- المستوى المحلي والإقليمي والدولي، واتساقا مع ممارسات الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد التي تراجع وثائقها كل خمس سنوات.
٢. التوجه نحو تطوير منظومة التعليم بجامعة الأزهر؛ لتحقيق الجودة والاعتماد، الأمر الذي يتطلب مراجعة المعايير.
٣. الرغبة المشتركة للهيئة مع جامعة الأزهر في تفعيل المعايير الأكاديمية المرجعية لقطاع الشريعة الإسلامية والشريعة والقانون وتحسين بنيتها المعرفية، بحيث لا تقتصر بنية البرامج ومقرراتها على الجانب المعرفي فقط، بل يجب أن تشمل كل جوانب عملية التعلم، وهو ما يتضح من عمل المعايير وتنظيمها لتتضمن جوانب (المعرفة والفهم، والمهارات الذهنية، والمهارات المهنية، والمهارات العامة، والقيم والجوانب الوجدانية)، والتواصل مع جامعة الأزهر لتحقيق ذلك، وبما يحقق الاستفادة من جهود الجامعة لتحقيق الجودة والاعتماد لبرامجها ومؤسساتها.
- وفي ضوء هذه الأفكار التي ناقشتها اللجنة العامة، توصلت إلى مجموعة مرتكزات مراجعة المعايير، تمثلت فيما يلي:
- (١) تحديد دور قطاع الشريعة الإسلامية والشريعة والقانون في مجالات التعليم والبحث العلمي وخدمة المجتمع.
- (٢) النظر في مواصفات الخريج في كل برنامج، والجوانب المهنية التي ينبغي أن تتحقق لديه من دراسته للبرنامج.
- (٣) النظر في الأهداف العامة في كل برنامج، ومناقشة مدى وفائها بتحقيق مخرجاته ومدى تحقيقها لجودة البرنامج بما ينعكس على الخريج.
- (٤) مراجعة الصياغة الحالية للمعايير الأكاديمية في كل برنامج ومكوناتها، والنظر في مدى وفاء صياغتها الحالية بمواصفات الخريج، ومدى اتساقها

مع الأهداف العامة للبرنامج، ومراعاتها للتطور المعاصر في بنية كل تخصص، بحيث لا يتخلف مجال دراسة الطالب الجامعي بالأزهر لعلوم تخصصه، عن مستجداتها.

(٥) الأخذ في الاعتبار بالاتجاهات المعاصرة في تقويم الطالب الجامعي، بحيث لا يقتصر التقويم على الاختبارات التحريرية الختامية، وأن تكون عملية التقويم مستمرة تبدأ من مرحلة قبول الطالب وإجراء المقابلات الشخصية؛ وتستمر أثناء دراسته لمقررات البرنامج وبعد الانتهاء من دراستها.

(٦) توسيع مجالات عمل الخريج في ضوء التطورات المجتمعية، وحاجة سوق العمل إلى شغل فرص وظيفية، تتماشى مع طبيعة كل تخصص.

(٧) تقديم المقترحات والتوصيات للجنة العليا لمراجعة وثيقة المعايير الأكاديمية المرجعية لقطاع الشريعة الإسلامية والشريعة والقانون للعمل بها.

رابعاً: مراجعة المعايير

انتظم العمل في مراجعة المعايير القومية الأكاديمية المرجعية لبرامج قطاع الشريعة الإسلامية والشريعة والقانون، ومناقشة التقرير الخاص بها، ومن النقاط التي أضيفت للوثيقة:

١. التعريف بدور قطاع الشريعة الإسلامية والشريعة والقانون.
٢. إبراز الفرص الوظيفية لخريج الشريعة الإسلامية والشريعة والقانون والتوسع فيها في ضوء المستجدات التي تتطلب النظر إلى فرص العمل المتوقعة للخريج.
٣. تحديد المواصفات العامة المشتركة للخريج، والمواصفات الخاصة به في كل برنامج.
٤. إجراء تعديلات في صياغة المعايير القومية الأكاديمية المرجعية لبرامج الشريعة الإسلامية والشريعة والقانون التي تمثل الحد الأدنى لاعتماد البرامج من الهيئة.

٥. ربط المعايير الأكاديمية للبرامج بكل مكون من مكوناتها.
٦. توثيق عمل اللجنة بمجموعة من المصادر والمراجع التي ساعدت في إعداد الإصدار الثاني للمعايير الأكاديمية المرجعية لبرامج الشريعة الإسلامية والشريعة والقانون.
٧. تزويد الوثيقة بقائمة المصطلحات والمفاهيم التي تمت الاستفادة منها في عملية التحديث.

خامساً: عرض المعايير على اللجنة العليا لمعايير التعليم الجامعي بالأزهر

بعد انتهاء اللجنة من أعمال مراجعة وتحديث المعايير القومية الأكاديمية المرجعية لقطاع برامج الشريعة الإسلامية والشريعة والقانون، تم عرضها ومناقشتها في اجتماعين عقدا بمقر الهيئة، مع اللجنة العليا لمعايير التعليم الجامعي بحضور، الأستاذ الدكتور رئيس مجلس إدارة الهيئة والسادة نواب رئيس الهيئة، وبمشاركة فضيلة الأستاذ الدكتور رئيس جامعة الأزهر، والسادة نواب رؤساء الجامعة، وعدد من عمداء وأساتذة الكليات المعنية، وتمت التوصية برفع المعايير القومية لاعتمادها من قبل مجلس إدارة الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد، لبدء العمل بها من قبل اللجان ووحدات ضمان الجودة بقطاع الشريعة الإسلامية والشريعة والقانون بالقاهرة والأقاليم.

سادساً: الإعلان

تم التعريف بالوثيقة بعدة طرق منها: تعريف أعضاء هيئة التدريس بكليات وأقسام الشريعة الإسلامية والشريعة والقانون المشاركين في الدورات التدريبية التي أقامتها الهيئة لإعداد المراجعين الخارجيين للاعتماد خلال أشهر (أكتوبر، نوفمبر، ديسمبر ٢٠١٤م)، والتي أقيمت في نادي أعضاء هيئة التدريس بجامعة الأزهر ودار المركبات.

سابعاً: الاعتماد

تم عرض وثيقة المعايير القومية الأكاديمية المرجعية لقطاع الشريعة الإسلامية والشريعة والقانون في اجتماع مجلس إدارة الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد، وتم اعتمادها بتاريخ ١٩/١/٢٠١٥م.

دور قطاع الشريعة الإسلامية والشريعة والقانون بجامعة الأزهر

كلية الشريعة والقانون من أقدم الكليات الأزهرية التي أنشئت بالقانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٣٠م في عهد الشيخ محمد الأحمد الطواهي لتنظم لأول مرة سنوات الدراسة والحصول على شهادة العالية في التخصص، ثم حدث تعديل لللائحة الدراسة بكلية الشريعة، بالقانون ٢٦ لسنة ١٩٣٦م في عهد الشيخ المراغي الذي أعاد تنظيم الدراسة بكلية الشريعة لتكون من خلال ثلاثة أقسام:

- قسم يمنح شهادة العالية (الليسانس حاليا) في دراسة الفقه، والفقه المقارن، وأصول الفقه.
- قسم يمنح شهادة التخصص للمهنة، ويتخرج منه الدعاة والمحامون والقضاة الشرعيون.
- قسم يمنح شهادة التخصص في الدراسات العليا، ويُخرِّج معلمين لتدريس العلوم الشرعية.

وقد نظم القانون ١٠٣ لسنة ١٩٦١م اللوائح التي تنظم سير الدراسة بكليات الشريعة، ونصت اللائحة الداخلية للكلية أن تكون الأقسام العلمية كالتالي:

- قسم أصول الفقه.
- قسم الفقه المقارن.
- قسم الفقه.
- قسم القانون العام.
- قسم القانون الخاص.

وتنقسم الدراسة بمرحلة الإجازة العالية (الليسانس) بكليات الشريعة والقانون إلى قسمين، هما:

- ١- قسم الشريعة الإسلامية: ومدة الدراسة به أربع سنوات، ويمنح طلابه درجة الإجازة العالية - الليسانس في الشريعة الإسلامية.
- ٢- قسم الشريعة الإسلامية والقانون: ومدة الدراسة به خمس سنوات، ويمنح طلابه درجة الإجازة العالية - الليسانس في الشريعة والقانون. وفي مرحلة التخصص "الماجستير": تمنح الكلية الطالب درجة التخصص "الماجستير" في أحد التخصصات الآتية: أصول الفقه، والفقه المقارن، والفقه، والسياسة الشرعية.

وفي مرحلة العالمية "الدكتوراه" يمنح الطالب درجة العالمية "الدكتوراه" في أحد التخصصات الآتية: أصول الفقه، والفقه المقارن، والفقه، والسياسة الشرعية.

ثم صدر القانون ٥٠ لسنة ١٩٦٦م، الذي نص على منح طالب كلية الشريعة قسم الشريعة والقانون درجة الليسانس في الشريعة ولسان في الحقوق، وفي عام ١٩٨٨م، صدر قرار شيخ الأزهر رقم ١١٢ والذي بمقتضاه أضيفت مقررات جديدة للسنوات الدراسية بقسم الشريعة، من أهمها توحيد الإلهيات وتوحيد النبوات والسمعيات، كما صدر عام ٢٠٠٠م قرار بتعديل مسمى مقرر فقه الكتاب والسنة إلى مقررات "تفسير آيات الأحكام، وأحاديث الأحكام". كما نظم القانون ٥٠ لسنة ١٩٦٦م إنشاء أقسام مناظرة لكليات الشريعة والقانون بكليات البنات الإسلامية، لتخريج الطالبات الذين يدرسون الفقه وأصوله والفقه المقارن لمدة أربع سنوات ليحصلوا على ليسانس الشريعة الإسلامية أو يدرسوا في قسم الشريعة والقانون لمدة خمس سنوات، ليحصلوا على ليسانس الشريعة والقانون من كليات الدراسات الإسلامية والعربية بنات.

ومن متابعة تطور الكلية يتضح أن الدور الرئيس لقطاع كليات الشريعة والقانون الذي قامت به خلال العقود الماضية، تمثل في مسئوليتها في تمكين الخريجين المؤهلين الذين يعملون بوظائف القضاء الشرعي والشئون القانونية بالوزارات والمصالح والهيئات المختلفة، ووظائف تدريس المواد الشرعية في المعاهد الدينية وفي مدارس وزارة التربية والتعليم، ثم تطورت رسالة الكلية بعد القانون ١٠٣ لسنة ١٩٦١م لتتضمن القيام بمسئولية الحفاظ على أحكام الشريعة الغراء مع دراسة وافية للقوانين الوضعية المختلفة والشرائع السماوية السابقة، وهذه المهمة من أكبر المسئوليات وأخطرها لاسيما في هذا العصر الذي تعددت فيه المذاهب التشريعية والاقتصادية، والذي كثر فيه الطاعنون في شريعة الإسلام، حيث اتهموها ظلما وبغيا بالعقم والجمود -كبرت كلمة تخرج من أفواههم إن يقولون إلا كذبا- فالشريعة الإسلامية صالحة لكل زمان ومكان. وتحافظ كليات الشريعة والقانون على تقديم الدراسات القانونية المقارنة ليس بهدف دراسة هذه القوانين لمجرد العلم بها وإلا لكان الخريج مثله مثل خريجي كليات الحقوق دون ما فرق، وإنما تستهدف تكويناً فكرياً خاصاً يستوعب إمكانية تحقق الاعتبارات التي سلفت الإشارة إليها.

وخريج كليات الشريعة والقانون يجمع بين الدراسة الشرعية الفقهية والدراسة القانونية -من منطلق أنه صاحب رسالة بحسب الأصل- حيث تمكنه الدراسات القانونية الوضعية من المقابلات الفكرية بين أحكام الفقه الإسلامي من جانب، وبين المناهج القانونية الوضعية التي تتقاسمها النظم القانونية العالمية من جهة أخرى، ومن ثم يستطيع خريج كلية الشريعة والقانون أن يقدم ما لديه من فكر شرعي من خلال الدراسات المقارنة التي تستهدف إبراز الصناعة التشريعية الخاصة بالفقه الإسلامي، ودورها الأمثل في حماية الحقوق الخاصة والعامّة، سواء على المستوى الوطني أو على المستوى الدولي.

ولعل من أبرز الدلائل على ذلك هذا النتاج العلمي الشرعي المقارن بالقانون الوضعي والذي مثلته كثير من الرسائل العلمية في شتى فروع القانون والاقتصاد منذ أن أدخلت برامج الدراسات القانونية إلى مناهج الدراسة في كليات الشريعة والقانون، فضلاً عما تحقق على أرض الواقع من حالة الانفتاح الفكري التي تعيشتها العلاقات بين كليات الشريعة والقانون وكليات الحقوق، بالإضافة إلى جموع الخريجين من كليات الشريعة التي سعدت بالعمل في محراب العدالة، سواء في القضاء العادي أو القضاء الإداري أو هيئة قضايا الدولة أو النيابة الإدارية، وكان ذلك ترجمة عملية لما نص عليه القانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٦٦ والذي جاء نصه على النحو التالي:

المادة الأولى: "تكون مدة الدراسة في كلية الشريعة والقانون بجامعة الأزهر خمس سنوات وتتضمن برامج الدراسة فيها برامج دراسية في الشريعة الإسلامية متكافئة مع برامج دراسة الشريعة المقررة في كلية الشريعة، وبرامج دراسية في القانون متكافئة مع برامج كليات الحقوق".

المادة الثانية: "تمنح جامعة الأزهر خريجي كلية الشريعة والقانون درجة الإجازة العالية في الشريعة والقانون، ويكون لحاملي هذه الدرجة كافة الحقوق المقررة لحاملي درجة الإجازة العالية في الشريعة فضلاً عن الحقوق المقررة لحاملي درجة: الليسانس: في الحقوق في كليات الحقوق في جامعات الجمهورية العربية المتحدة".

وبناءً على ذلك تُقدم كليات الشريعة والقانون برنامجين، هما:

- برنامج الليسانس في الشريعة الإسلامية، ومدته أربع سنوات.
- برنامج الليسانس في الشريعة والقانون، ومدته خمس سنوات.

خصائص البرامج الأكاديمية

لقطاع الشريعة الإسلامية، والشريعة والقانون

١) برنامج الشريعة الإسلامية:

يُعد البرنامج الأكاديمي للشريعة الإسلامية بدراسة علوم الشريعة الإسلامية الحكيم، وهي في مجموعها، تمثل الأحكام التي سنّها الله تعالى للناس جميعاً على لسان رسوله محمد (صلى الله عليه وسلم) في الكتاب والسنة؛ ليتم لهم بها صلاح حالهم، واستقامة شأنهم، وقد اشتملت على الأحكام الآتية:

١- الأحكام الاعتقادية: وهي تشمل ما يرتبط بالعقيدة الإسلامية من التوحيد الخالص لله تعالى، وكذلك التصديق بكل الرسالات السماوية والملائكة والجن، والساعة والقيامة، والصراط والحشر والجنة والنار، وقد تكفل علم الكلام ببيان كل من هذه الأمور على نحو شامل وكامل، وهذا مجال تخصص كليات أصول الدين.

٢- الأحكام الأخلاقية: وهي تشمل كل ما يتصل بالأخلاق الفاضلة والسلوك الحميد.

٣- الأحكام العملية: وهي كل ما يتصل بالأحكام المتعلقة بالعباد.

وقد تكفل علم الفقه ببيان هذا الجانب المهم من جوانب الشريعة الإسلامية بحيث جاء هذا الفقه بمضمونه الشامل متناولاً لحياة المسلم كلها دينية ودينية، ومعالجاً بأحكامه شؤون الحياة الإنسانية على اختلاف صورها وتنوع أشكالها، فألبس هذا الفقه العظيم مناحي الحياة الإنسانية كلها ثوب التشريع، فكان شأنه عظيماً، حيث اعتبرت أوامره وقواعده تعبدًا وطاعة وامتناناً لشرع الله الحكيم.

ونظرًا لمكانة الفقه الإسلامي وأصوله في حياة المسلمين، بل والبشرية

جمعاء فقد اضطلع بتبعية التبصير به وبيان أحكامه، وتجلية مسأله منذ الصدر الأول للإسلام مَنْ استشعروا ذلك من المجتهدين الأعلام امتثالاً لقول الله تعالى: (وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَآفَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ) (التوبة: ١٢٢).

وقد استمر هذا الرباط من علماء الأمة على امتداد المسيرة العلمية الشرعية حتى شاء الله تعالى أن يتولى زمامها الأزهر الشريف؛ ليكون كعبة المسلمين العلمية التي تستقبل أبناء المسلمين من سائر بقاع الأرض. حيث يعلمهم الوسطية دون إفراط أو تفريط مصداقاً لقوله تعالى: (ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ) (النحل : ١٢٥)، وتأسيساً على ما تقدم فقد صار للفقهاء وأصوله والفقهاء المقارن، المكانة والجدارة اللائقة بمنزلتهم من فروع العلوم الشرعية، فلم يغفل برنامج دراسي عنها، ولم تخل مرحلة دراسية منها، فجاءت مقررات دراسية أصلية ومستمرة طوال العام الدراسي في شتى الفرق الدراسية في المرحلة الجامعية الأولى والدراسات العليا.

ويهدف برنامج الشريعة الإسلامية إلى إعداد الخريجين المتخصصين الذين يجمعون في هذا التخصص بين الإيمان بالله تعالى، والكفاية العلمية والمهنية، ليكونوا قادرين على التدريس والبحث والترجيح، ويتحقق ذلك من خلال ما يلي:

١. تعريف الطالب بعظمة الشريعة الإسلامية، ومحتواها التشريعي الذي جاء شاملاً لجميع الوقائع الاجتماعية، والأحداث الإنسانية، مما يؤكد صلاحيتها لكل زمان ومكان، وعموم رسالتها لكل البشر بما يحقق استقامة أمر الحياة الإنسانية.

٢. تعريف الطالب بما اشتمل عليه الفقه الإسلامي وأصوله من اجتهادات

- مختلفة توافق ما قرره نصوص الشريعة من التوسعة على الناس وعدم التصيق عليهم ورفع الحرج عنهم.
٣. تعريف الطالب بما استند إليه الأئمة من أدلة الأحكام الشرعية العملية.
٤. تنمية قدرة الطالب على التصدي للقضايا الفقهية المعاصرة، والإفادة فيها بالرأي السليم.
٥. تنمية إدراك الطالب أن الفقه الإسلامي يستوعب كل مناحي الحياة.
٦. تعميق إيمان الطالب بسمو الشريعة الإسلامية وتليبيتها لحاجة البشر منذ ظهور الإسلام عن طريق الدراسة المقارنة.
٧. إكساب الطالب القدرة على تقديم الحكم الشرعي السليم المستند إلى الدليل الشرعي القوي، بما يمكنه من الرد وتنقيته من الأباطيل والفتاوى التي تصادم العقل وتعارض الشرع.
٨. إكساب الطالب القدرة على فهم التراث الإسلامي والحفاظ عليه وتجليته.
٩. تمكين الطالب من تصحيح المفاهيم المغلوطة ورد الشبهات من خلال دراسة العلوم الشرعية من مصادرها.
١٠. تعميق دراسة الطالب لأحد المذاهب الفقهية الأربعة، دون تعصب لمذهب معين؛ لسد احتياجات المجتمعات الإسلامية إلى متخصصين في كل مذهب.

(٢) برنامج والشريعة والقانون:

أما برنامج الشريعة والقانون فيعنى بدراسة الشريعة الإسلامية ومناهج الدراسات القانونية، وفقاً لما نص عليه القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١م بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التي يشملها، والذي تبنى ضمن ما تبناه إدخال مناهج الدراسات القانونية في كليات الشريعة لتزود الطالب بالمعرفة الكاملة لتلك المناهج القانونية، وذلك لعدة اعتبارات تتمثل فيما يلي:

الاعتبار الأول:

أن دراسة المناهج القانونية الوضعية تزود الطالب بالمعرفة اللازمة للواقع التشريعي المطبق على أرض الواقع؛ حتى لا يكون طالب الدراسات الفقهية الإسلامية بمعزل عن الواقع القانوني المطبق.

الاعتبار الثاني:

أن الدراسات القانونية الوضعية مرت بتطور ملحوظ، حظيت خلاله باستحداث مناهج في عرضها وتبويبها وإجراءات تطبيقها، ولا يستتشف الشارع الإسلامي عن الدعوة إلى الاستفادة بما يلائمنا من تلك المناهج.

الاعتبار الثالث:

أن طالب الدراسات الشرعية الفقهية - من منطلق أنه صاحب رسالة بحسب الأصل - تمكنه الدراسات القانونية الوضعية من المقابلات الفكرية بين أحكام الفقه الإسلامي من جانب وبين المناهج القانونية الوضعية التي تنقسمها النظم القانونية العالمية من جهة أخرى، ومن ثم يستطيع خريج كلية الشريعة والقانون أن يقدم ما لديه من فكر شرعي من خلال الدراسات المقارنة التي تستهدف إبراز الصناعة التشريعية الخاصة بالفقه الإسلامي ودورها الأمثل في حماية الحقوق الخاصة والعامة، سواء على المستوى الوطني أو على المستوى الدولي.

الاعتبار الرابع:

أن تعميم الاستفادة من الدراسات الفقهية الشرعية يستلزم تقديمها في صياغة قانونية اعتاد المتخصصون في دراسة التشريعات الوضعية عليها فضلاً عن ضرورة صياغة الأحكام الشرعية صياغة لغوية معاصرة، تقدم الفقه الإسلامي في ثوب جديد أو في أسلوب جديد بعد أن باعد الضعف اللغوي بين الإنسان العربي المعاصر وبين القدرة على استيعاب مدونات الفقه الإسلامي بصياغته اللغوية المناسبة لزمان إبداعها.

الاعتبار الخامس:

أن ضميمه دراسة الفكر القانوني إلى جانب دراسة أصول الفقه الإسلامي تمكن الدارس من القدرة على صياغة القواعد القانونية على ضوء ما تعلمه من قواعد أصولية.

الاعتبار السادس:

أن استيعاب الدراسات القانونية تُبصر الطالب بالنظم الاقتصادية المعاصرة ومدى دورها في تحقيق الغاية من وجودها، ومن ثم يتضح على ضوء المقارنة بالفكر الاقتصادي الإسلامي، مدى نجاح تلك النظم أو إخفاقها في تحقيق العدالة، فضلاً عن تقديم البديل الإسلامي الذي يحقق تبادل الثروة وتداولها على وجه يحقق خير البشرية وإسعادها.

الاعتبار السابع:

أن استيعاب الدراسات القانونية يبرز مدى دورها في حل المشكلات الاجتماعية التي أضحت في مقدمة قضايا العصر وأخصها تلك التي تتعلق بالأسرة، وذلك في إطار المنهج الشرعي الإسلامي.

الاعتبار الثامن:

أنه من المسلم به تأكيد القول بأن تحقيق هذه الاعتبارات التي سلفت الإشارة إليها يستلزم توافر منهجية علمية تستهدف تمكين الخريج من إبلاغ رسالته للعالم من حوله ولكل بلغته، وذلك مما يستوجب إجادة الدارس لإحدى اللغات الأجنبية.

ومن جماع ما تقدم يمكن القول بأن برنامج الدراسات القانونية المقارنة في كليات وأقسام الشريعة والقانون لا يستهدف دراسة هذه القوانين لمجرد العلم بها، وإلا مثل ذلك إضافة إلى خريجي كليات الحقوق دون ما فرق، وإنما

يستهدف تكويناً فكرياً خاصاً يستوعب إمكانية تحقق الاعتبارات التي سلفت الإشارة إليها.

ولعل من أبرز الدلائل على ذلك هذا النتاج العلمي الشرعي المقارن بالقانون الوضعي والذي مثلته كثير من الرسائل العلمية في شتى فروع القانون والاقتصاد منذ أن أدخلت برامج الدراسات القانونية إلى مناهج الدراسة في كليات وأقسام الشريعة والقانون، فضلاً عما تحقق على أرض الواقع من حالة الانفتاح الفكري التي تعيشها العلاقات بين كليات وأقسام الشريعة والقانون وكليات الحقوق، بالإضافة إلى جموع الخريجين من كليات الشريعة التي سعدت بالعمل في محراب العدالة سواء في القضاء العادي أو القضاء الإداري أو هيئة قضايا الدولة أو النيابة الإدارية، وكان ذلك ترجمة عملية لما نص عليه القانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٦٦م والذي سبقت الإشارة إليه في الصفحات السابقة.

ويهدف البرنامج إلى إعداد الخريجين المتخصصين في مجال الدراسات الشرعية والقانونية المقارنة، ممن يجمعون بين الإيمان برسالتهم وبين الكفاية العلمية والمنهجية المتميزة، لتوافر لديهم الكفاءة لحمل رسالة التشريع الإسلامي في وسطيته واعتداله في الداخل والخارج، ويتحقق ذلك من خلال ما يلي:

١. تعريف الطالب بالمحتوى التشريعي وفلسفته للنصوص الشرعية والقانونية.
٢. إكساب الطالب القدرة على استيعاب الفلسفة التشريعية للنصوص الشرعية والقانونية.
٣. تعريف الطالب بالنظريات الفقهية شرعية كانت أو قانونية.
٤. تنمية معرفة الطالب بمحتوى التطبيقات القضائية للنصوص القانونية.

٥. إثراء معرفة الطالب بما اشتمل عليه الفقه الإسلامي بمذاهبه المختلفة وتنمية قدرته على الإسهام في خدمة الإنسانية.
٦. تنمية قدرة الطالب على التصدي لما أفرزه العصر من اتجاهات فكرية تبغى إبعاد القوانين الوضعية عن المصدر الأساسي وهو الشريعة الإسلامية.
٧. تنمية قدرة الطالب على الصياغة الفنية الدقيقة للنصوص القانونية، وتقنين الشريعة الإسلامية.

الفرص الوظيفية لخريج

قطاع الشريعة الإسلامية والشريعة والقانون

(١) الفرص الوظيفية لخريج برنامج الشريعة الإسلامية:

يعمل خريجو برنامج الشريعة الإسلامية - بعد انتهائهم من دراسة البرنامج الأكاديمي في الشريعة الإسلامية، ومدته أربع سنوات ويحصلون على درجة (ليسانس الشريعة الإسلامية) - في الوظائف التالية:

- إمام وخطيب ومدرس في وزارة الأوقاف.
- إمام وخطيب في إدارة الوعظ بالأزهر الشريف.
- باحث في القضاء الشرعي.
- باحث شرعي في دار الإفتاء ولجنة الفتوى بالأزهر.
- معلم بالمعاهد الأزهرية العامة والنموذجية والخاصة على اختلاف مراحلها.
- معلم بالمدارس الحكومية والنموذجية والخاصة على اختلاف مراحلها في الداخل والخارج.
- مأذون شرعي.
- العمل بمؤسسات أخرى.

(٢) الفرص الوظيفية لخريج برنامج الشريعة والقانون:

ويعمل خريجو برنامج الشريعة والقانون - بعد انتهائهم من دراستهم لبرنامج الشريعة والقانون، ومدته خمس سنوات ويحصلون بعدها على درجة (ليسانس الشريعة والقانون) - في الوظائف التالية:

- باحث قانوني في المحاكم باختلاف درجاتها (الجزئية، والاستئناف، والنقص...).

- باحث في المحكمة الدستورية.
- باحث في هيئة قضايا الدولة.
- باحث في مجلس الدولة.
- وظائف النيابة العامة.
- وظائف النيابة الإدارية.
- المحاماة أمام المحاكم والهيئات القضائية.
- أخصائي شئون قانونية في الهيئات التابعة لوزارة العدل.
- أخصائي شئون قانونية في الوزارات والهيئات والشركات.
- باحث قانوني في الجامعات الحكومية والخاصة.
- الخطابة والإمامة في وزارة الأوقاف.
- الخطابة والإمامة في إدارة الوعظ بالأزهر الشريف.
- باحث بالقضاء الشرعي.
- باحث شرعي في دار الإفتاء ولجنة الفتوى بالأزهر.
- معلم في المعاهد الأزهرية العامة والنموذجية والخاصة على اختلاف مراحلها.
- معلم في المدارس الحكومية والنموذجية والخاصة على اختلاف مراحلها في الداخل والخارج.
- وظائف أخصائي شئون قانونية في مؤسسات أخرى.
- مآذون شرعي.
- العمل في مؤسسات أخرى.

المواصفات العامة لخريج

قطاع الشريعة الإسلامية والشريعة والقانون

- إلى جانب المواصفات الخاصة بخريج الشريعة الإسلامية والشريعة والقانون، هناك مواصفات عامة ينبغي توافرها في الخريج، وتتمثل في أن يكون:
- (١) حافظاً لكتاب الله تعالى، متقناً لأحكام تلاوته، فاهماً لمعانيه، ومدركاً لمقاصده
 - (٢) قادراً على البحث واستخدام المنهج العلمي في مجال التخصص.
 - (٣) متمكناً من مهارات اللغة العربية وقواعدها تحدثاً وكتابة، ومن إحدى اللغات الأجنبية.
 - (٤) ملمّاً بالأحكام الفقهية وأدلتها ومقاصدها التشريعية في مجالاتها المختلفة.
 - (٥) قادراً على استخدام وسائل التقنية الحديثة بما يخدم التخصص ويحقق التواصل مع الآخر.
 - (٦) قادراً على مهارات التواصل والحوار مع الآخر، ومهارات العرض والتحليل والتفسير والنقد والتقييم والتميز والموازنة والترجيح وتكوين الرأي الصائب في مسائل كل تخصص وقضاياه.
 - (٧) متحلياً بالوسطية والاعتدال، متمسكاً بثوابت العقيدة الإسلامية، ملتزماً بالقيم الإسلامية، مبتعداً عن التعصب والغلو والتطرف.
 - (٨) ممتلكاً لمهارات التعلم الذاتي بما يمكنه من تطوير ذاته مهنيّاً.
 - (٩) معترفاً بدينه وتراث أمته وحضارتها، محباً لمجتمعه، متفانياً في خدمته، ومفتخراً بدور الأزهر الشريف ورسالة الجامعة في مجال تخصصه.
 - (١٠) محباً لعمله، وملتزماً بواجبات المهنة وأخلاقها، ومؤهلاً لما يتولاه من مسؤوليات في مهنته، ومتعاوناً مع الآخرين ومع مؤسسات المجتمع المختلفة.

أولاً: المعايير القومية الأكاديمية المرجعية

لبرنامج الشريعة الإسلامية

(١) المواصفات الخاصة للخريج:

تتمثل مواصفات خريج برنامج الشريعة الإسلامية في أن يكون:

- ١ / ١) فاهماً لما اشتمل عليه الفقه المذهبي من اجتهادات في مختلف المجالات.
٢ / ١) عارفاً بما استند إليه الأئمة الفقهاء من أدلة استنبطوا منها الأحكام الشرعية العملية.

٣ / ١) فاهماً لآيات وأحاديث الأحكام، مستنبطاً الأحكام الشرعية منها.

٤ / ١) قادراً على استنباط الحكم الشرعي من الدليل التفصيلي.

٥ / ١) متمكناً من مهارات الدراسة النصية والموضوعية للفقه.

٦ / ١) مُلمّاً بتاريخ التشريع وبعلم أصول الفقه وقواعده، وموظفاً لها في استنباط الأحكام الفقهية.

٧ / ١) قادراً على التصدي للقضايا الفقهية المعاصرة، والإفادة فيها بالرأي السليم في ضوء الأدلة الشرعية.

٨ / ١) قادراً على المقارنة والتحليل والاستنباط والترجيح وتكوين الرأي الفقهي الصحيح.

٩ / ١) عارفاً بالمصادر الأصيلة في تخصصه، متمكناً من توظيفها لخدمته.

(٢) المعايير الأكاديمية:

١ / ٢) المعرفة والفهم:

ونعني بهما المعارف والمفاهيم التي يكتسبها الطالب من البرنامج، وتتمثل

في قدرته على ما يلي:

١ / ١ / ٢) معرفة تاريخ التشريع الإسلامي في مراحل المتعددة.

- ٢/١/٢ معرفة نشأة أصول الفقه وتطوره ومصادره ومباحثه في كتب التراث الأصولية.
- ٣/١/٢ معرفة أحكام وقضايا فقه الكتاب والسنة.
- ٤ / ١ / ٢ إتقان دراسة الفقه المذهبي بجميع أبوابه.
- ٥ / ١ / ٢ معرفة فقه الأحوال الشخصية والوصايا والتركات وتطبيقها على الواقع.
- ٦ / ١ / ٢ معرفة فقه الجهاد والعلاقات الدولية من وجهة النظر الإسلامية.
- ٧ / ١ / ٢ فهم نظريات الفقه الإسلامي.
- ٨ / ١ / ٢ معرفة آداب القضاء والإفتاء وأخلاقيات ممارستها.
- ٩ / ١ / ٢ معرفة فقه السياسة الشرعية وخصائصها في الدولة الإسلامية.
- ١٠ / ١ / ٢ فهم وجوه الاختلاف بين المذاهب الفقهية.
- ١١ / ١ / ٢ معرفة حقوق الإنسان وواجباته من المنظور الإسلامي.
- ٢ / ٢ (المهارات الذهنية:

ونعني بها القدرات العقلية التي تتنامى بتحصيل المعارف، والمناقشات الصفية، وما يصاحبها من الاستدلال والاستنتاج، وما يكتسبه الطالب من الأنشطة غير الصفية، وتتمثل في قدرته على ما يلي:

- ١/٢/٢ استنباط الأحكام الشرعية من مصادرها الأصيلة.
- ٢/٢/٢ التوفيق بين النصوص التي يُوجي ظاهرها التعارض.
- ٣/٢/٢ البحث والاستقصاء في مراجع الفقه المختلفة.
- ٤/٢/٢ المقارنة بين المذاهب الفقهية فيما يستجد من القضايا المعاصرة.
- ٥/٢/٢ استنباط الأحكام الفقهية من قواعد المذهب وأصوله.
- ٦/٢/٢ استقصاء القواعد الأصولية من مصادرها التراثية.

٣/٢ (المهارات المهنية):

هي المهارات التي يكتسبها الطالب لتحويل ما حصَّله من معارف نظرية إلى قدرات ومهارات تطبيقية عملية، تمكنه من توظيف معارفه في أدائه المهني، وتتمثل في قدرته على ما يلي:

- ١/٣/٢ تطبيق الأحكام الفقهية على القضايا المعاصرة.
- ٢/٣/٢ كتابة البحوث والتقارير العلمية.
- ٣/٣/٢ إنزال الأحكام الفقهية على الواقع بطريقة صحيحة.
- ٤/٣/٢ التواصل مع وسائل الإعلام في مجال التخصص.
- ٥/٣/٢ استخدام اللغة الأجنبية التي يجيدها في التواصل العلمي مع الناطقين بها.

٦/٣/٢ التعامل مع المستحدثات التكنولوجية كالحاسوب والإنترنت.

٤/٢ (المهارات العامة):

وهي المهارات التي يكتسبها الطالب من البرنامج، وتمكنه من التواصل مع مؤسسات المجتمعية والتفاعل معها، وتتمثل في قدرته على ما يلي:

- ١/٤/٢ الاطلاع المستمر، وامتلاك مهارات التعلم الذاتي.
- ٢/٤/٢ حسن استثمار الوقت.
- ٣/٤/٢ التواصل مع المؤسسات الفقهية المتخصصة في الداخل والخارج.
- ٤/٤/٢ استثمار ثقافته الدينية في ترسيخ القيم والأخلاق في البيئة والمجتمع.

٥/٢ (الجوانب الوجدانية):

وهي القيم والاتجاهات وأوجه التقدير التي توجه انفعالات الطالب وسلوكياته، وتتمثل في قدرته على ما يلي:

- ١/٥/٢ الاعتزاز بالفقه الإسلامي وأصوله وقواعده الكلية.

- ٢/٥/٢) الاعتزاز بالأحكام الشرعية العملية.
- ٣/٥/٢) تجنب التعصب المذهبي.
- ٤/٥/٢) تقدير قيمة الاختلاف الفقهي بين المذاهب باعتباره رحمة للناس.
- ٥/٥/٢) الالتزام بالقيم الإسلامية النبيلة.
- (٣) توزيع نسب متطلبات برنامج الشريعة الإسلامية:
- في ضوء النظرة التحليلية لبرنامج الشريعة الإسلامية، اتفق أعضاء اللجنة على أن هذا البرنامج يشتمل على أربعة مكونات رئيسة ذات أوزان نسبية متفاوتة وفقاً لطبيعة كل مكون منها وخصائصه، ودوره ومكانته في البرنامج المتكامل، ويمكن بيان ذلك في الجدول التالي:

جدول رقم (١)
نسب الحد الأدنى والأقصى والنسبة الاختيارية
لمكونات برنامج الشريعة الإسلامية

م	المكونات الرئيسية	الوزن النسبي	الحد الأدنى والأقصى	نسبة المقررات الاختيارية
١	المكون التخصصي (الرئيسي)	٦٠ %	٥٩ - ٦١ %	٥ % (في اللغة الأجنبية) ٣ %
٢	المكون المساند	٢٠ %	١٨ - ٢١ %	
٣	المكون الثقافي	١٥ %	١٤ - ١٦ %	
٤	المكون البيئي والمجتمعي	٥ %	٤ - ٧ %	
	الإجمالي	١٠٠ %	١٠٠ %	

(٤) المعايير الأكاديمية لكل مكون من مكونات البرنامج:

١/٤) معايير المكون التخصصي الأساسي للبرنامج^(٢):

١/١/٤) يتقن دراسة الفقه من كتب التراث، ويقارن بين المذاهب دون تعصب.

٢/١/٤) يفهم النظريات الفقهية والسياسة الشرعية.

٣/١/٤) يستنبط الأحكام الشرعية من مصادرها، حيث يوفق بين ظاهر النصوص المتعارضة.

٤/١/٤) يتواصل مع المؤسسات المتخصصة ذات العلاقة بتخصصه في الداخل والخارج.

٥/١/٤) يعتز بالشريعة الإسلامية.

٢/٤) معايير المكون المساند للبرنامج^(٣):

١/٢/٤) يستوعب نشأة الفقه وتطوره في مراحل المختلفة، وأصوله.

٢/٢/٤) يفهم مقاصد الشريعة الإسلامية في تكوين الأسرة الصالحة.

٣/٢/٤) يتعامل مع القضايا المستجدة لكل زمان ومكان، وإنزال

(٢) يستمد المكون التخصصي طبيعته من الفقه وأصوله وقواعده، والفقه المقارن، وفقه آيات الأحكام وأحاديثها، حيث تُبين أحكام العبادات والمعاملات، وتوضح الحلال والحرام، وتبين مدى علاقة الإنسان بربه، وبمن حوله وما حوله، وتتطوي على كل ما اشتمل عليه كل من الفقه الإسلامي وأصوله، وما استند إليه الأئمة من أدلة صحيحة اعتمدوا عليها في استنباط الأحكام.

(٣) يقوم هذا المكون ببيان مراحل التشريع الإسلامي، ودرجة الحديث ورجاله، وما يتعلق بنظام الأسرة، وكيفية تكوينها باعتبارها النواة الأولى في المجتمع ومعالجة مشكلاتها المتنوعة حتى تؤثر الأسرة ثمارها متمثلة في أولاد صالحين خلقاً ودينياً وسلوكياً، فضلاً عن معالجة القضايا المعاصرة وإعطاء الأحكام الشرعية لها قياساً على ما أصَّله الفقهاء، وبما يؤكد أن الشريعة الإسلامية صالحة لأن تحكم الناس، وتسهم في حل مشكلاتهم إلى أن تقوم الساعة.

أحكام الشريعة الإسلامية عليها، من خلال اعتقاده بصلاحيته
الدين الإسلامي.

٤/٢/٤) تنفيذ الشبهات الموجهة إلى الشريعة الإسلامية.

٥/٢/٤) يعتز بالشريعة الإسلامية التي اختارها الله تعالى لعباده، بما
اشتملت عليه من قيم ومبادئ وقواعد منزلة من لدن العليم الخبير
الذي يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور، وبذلك تميزت عن
القوانين الوضعية التي هي من صنع البشر.

٣/٤) المكون الثقافي للبرنامج^(٤):

١/٣/٤) يتقن لغة القرآن.

٢/٣/٤) يجيد لغة الغير ليفهم فكرهم، ويستطيع مخاطبتهم، وتعريفهم
بالإسلام الصحيح.

٣/٣/٤) يوظف المستجدات التكنولوجية الحديثة مثل الكمبيوتر
والإنترنت وغيرها في تحقيق التواصل مع الآخر، وفي الرجوع
إلى ما يحتاج إليه من نصوص بسهولة ويسر.

٤/٣/٤) استثمار وقته بكفاءة وفعالية في خدمة الشريعة الإسلامية.

(٤) يستمد طبيعته من الحفاظ أولاً على لغة القرآن الكريم وسنة رسول الله (صلى الله عليه وسلم)،
وامكان نشر الإسلام بإحدى اللغات الأجنبية، ورد الشبهات التي توجه له، والإفادة من الاطلاع
على فكر الغير بما لا يتعارض مع تعاليم الشريعة الإسلامية، كما أن في إتقان الطالب أساليب
الاتصال التكنولوجية الحديثة، ما يحقق له القدرة على البحث في مصادر الشريعة الإسلامية،
والتأهل لتحقيق أهداف العملية التعليمية.

٤/٤) المكون البيئي والمجتمعي للبرنامج^(٥):

١/٤/٤) يفهم العوامل والمؤثرات البيئية المختلفة المحيطة به.

٢/٤/٤) يعرف أحوال المحيطين به وأعرافهم، ويسهم في حل

مشكلاتهم وفق شرع الله عز وجل.

(٥) يؤكد على الارتباط بالبيئة والمجتمع المحلي، وكيفية مخاطبة الناس في بيئاتهم المتنوعة،

والإسهام في حل المشكلات البيئية المختلفة.

ثانياً: المعايير القومية الأكاديمية المرجعية

لبرنامج الشريعة والقانون

(١) المواصفات الخاصة للخريج:

تتمثل مواصفات خريج برنامج الشريعة والقانون في أن يكون:

١/١) قادراً على فهم ضوابط الأحاديث الصحيحة وتمييزها عن غيرها
درايةً وروايةً.

٢/١) قادراً على فهم النصوص الشرعية والقانونية ودلالاتها الاصطلاحية.

٣/١) مستوعباً للتطبيقات القضائية للنصوص القانونية.

٤/١) عالماً بالمصادر الأساسية في تخصصه ومؤهلاً لتوظيفها من أجل
أداء رسالته.

٥ / ١) فاهماً لما اشتمل عليه الفقه المذهبي من اجتهادات في مختلف
المجالات.

٦/١) عارفاً بما استند إليه الأئمة الفقهاء من أدلة استنبطوا منها الأحكام
الشرعية العملية.

٧/١) قادراً على استنباط الحكم الشرعي من الدليل التفصيلي.

٨/١) متمكناً من مهارات الدراسة النصية والموضوعية للفقه.

٩/١) مُلمّاً بتاريخ التشريع وبعلم أصول الفقه وقواعده وموظفاً لها في
استنباط الأحكام الفقهية.

١٠/١) قادراً على التصدي للقضايا الفقهية المعاصرة، والإفادة فيها
بالرأي السليم في ضوء الأدلة الشرعية.

١١/١) قادراً على المقارنة والتحليل والاستنباط والترجيح وتكوين الرأي
الفقهي الصحيح.

(٢) المعايير الأكاديمية:

(١/٢) المعرفة والفهم:

ونعني بهما المعارف والمفاهيم التي يكتسبها الطالب من البرنامج، وتتمثل في قدرته على ما يلي:

(١/١/٢) استيعاب تاريخ التشريع الإسلامي في مراحل المتعددة وتاريخ تطور النظم القانونية في عصورها المختلفة.
(٢/١/٢) التمكن من علم أصول الفقه مستمداً من مصادره التراثية والمعاصرة.

(٣/١/٢) التمكن من الفقه المذهبي في كتب التراث الفقهي.

(٤/١/٢) إتقان فقه نظام الأسرة وتطبيقه.

(٥/١/٢) إتقان فقه الجهاد والعلاقات الدولية.

(٦/١/٢) إتقان فقه السياسة الشرعية.

(٧/١/٢) إتقان مناهج دراسة القانون الخاص وفروع القانون العام.

(٢/٢) المهارات الذهنية:

ونعني بها القدرات العقلية التي تتنامي بتحصيل المعارف، والمناقشات الصفية، وما يصاحبها من الاستدلال والاستنتاج، وما يكتسبه الطالب من الأنشطة غير الصفية، وتتمثل في قدرته على ما يلي:

(١/٢/٢) المقارنة العلمية بين المذاهب الفقهية.

(٢/٢/٢) استنباط الأحكام الشرعية والقانونية من مصادرها.

(٣/٢/٢) استنباط الأحكام القضائية من مصادرها القانونية.

(٤/٢/٢) التوفيق بين ظواهر النصوص المتعارضة.

(٥/٢/٢) البحث والاستقصاء في مراجع الفقه الإسلامي والقانون.

٦/٢/٢ المقارنة بين النظريات الفقهية القانونية لحل المشكلات المرتبطة بها.

٧/٢/٢ استقصاء القواعد الأصولية من مصادرها الأصيلة.

٣/٢ المهارات المهنية:

ونعني بها المهارات التي يكتسبها الطالب لتحويل ما حصّله من معارف نظرية إلى قدرات ومهارات تطبيقية عملية، تمكنه من توظيف معارفه في أدائه المهني، وتتمثل في قدرته على ما يلي:

١/٣/٢ إنزال الأحكام الشرعية والقانونية على الوقائع والقضايا المعاصرة بطريقة صحيحة.

٢/٣/٢ استخدام اللغة الأجنبية التي يجيدها في التواصل العلمي مع الناطقين بها.

٣/٣/٢ التواصل العلمي مع المؤسسات الفقهية والقانونية في الداخل والخارج.

٤/٣/٢ كتابة البحوث والتقارير (العلمية، الشرعية، القانونية).

٤/٢ المهارات العامة:

وهي التي يكتسبها الطالب من البرنامج، وتمكنه من التواصل مع المؤسسات المجتمعية والتفاعل معها، وتتمثل في قدرته على ما يلي:

١/٤/٢ التعامل مع المستحدثات التكنولوجية كالحاسوب والإنترنت.

٢/٤/٢ التواصل مع أجهزة الإعلام في مجال التخصص.

٣/٤/٢ الاطلاع المستمر، وامتلاك مهارات التعلم الذاتي.

٤/٤/٢ حسن استثمار الوقت.

٥/٤/٢) التواصل مع المؤسسات الفقهية المتخصصة في الداخل والخارج.

٦/٤/٢) استثمار ثقافته الدينية في ترسيخ القيم والأخلاق في البيئة والمجتمع.

٥/٢) الجوانب الوجدانية:

ونعني بها القيم والاتجاهات وأوجه التقدير التي توجه انفعالات الطالب وسلوكياته وتمثل فيما يلي:

١/٥/٢) الاعتزاز بالفقه الإسلامي وأصوله وقواعده فضلا عن الاهتمام بالدراسات القانونية من حيث منهج عرضها وتبويبها وإجراءات تطبيقها.

٢/٥/٢) تجنب التعصب المذهبي والفكري.

٣/٥/٢) تقدير قيمة الاختلاف الفقهي.

٤/٥/٢) الالتزام بالقيم الإسلامية.

٣) توزيع نسب متطلبات برنامج الشريعة والقانون:

في ضوء النظرة التحليلية لبرنامج الشريعة والقانون، اتفق أعضاء اللجنة على أن هذا البرنامج يشتمل على أربعة مكونات رئيسة، ذات أوزان نسبية متفاوتة وفقاً لطبيعة كل مكون منها وخصائصه، ودوره ومكانته في البرنامج المتكامل، ويمكن بيان ذلك في الجدول التالي:

جدول رقم (٢)
نسب الحد الأدنى والأقصى والنسبة الاختيارية
لمكونات برنامج الشريعة والقانون

م	المكونات الرئيسية	الوزن النسبي	الحد الأدنى والأقصى	نسبة المقررات الاختيارية
١	المكون التخصصي (الرئيسي)	٦٠%	٥٩ - ٦١ %	٥ % (في اللغة الأجنبية) ٣ %
٢	المكون المساند	٢٠ %	٢١ - ١٨ %	
٣	المكون الثقافي	١٥ %	١٦ - ١٤ %	
٤	المكون البيئي والمجتمعي	٥ %	٧ - ٤ %	
	الإجمالي	١٠٠ %	١٠٠ %	١٠٠ %

(٤) المعايير الأكاديمية لكل مكون من مكونات البرنامج:

- ١/٤) معايير المكون التخصصي الأساسي للبرنامج^(٦):
- ١/١/٤) القدرة على دراسة الفقه من كتب التراث.
- ٢/١/٤) المقارنة بين المذاهب دون تعصب.
- ٣/١/٤) فهم النظريات الفقهية والسياسة الشرعية.
- ٤/١/٤) استنباط الأحكام الشرعية من مصادرها، حيث يوفق بين ظاهر النصوص المتعارضة.
- ٥/١/٤) التواصل مع المؤسسات المتخصصة ذات العلاقة بتخصصه في الداخل والخارج.
- ٦/١/٤) الاعتزاز بالشريعة الإسلامية.
- ٧/١/٤) فهم مجالات الدراسة القانونية ليتأهل للعمل القانوني في جميع مجالاته.
- ٢/٤) معايير المكون المساند للبرنامج^(٧):
- ١/٢/٤) استيعاب نشأة الفقه وتطوره في مراحل المختلفة، وكذلك أصول الفقه.
- ٢/٢/٤) فهم مقاصد الشريعة الإسلامية في تكوين الأسرة الصالحة.
- ٣/٢/٤) التعامل مع القضايا المستجدة لكل زمان ومكان، وإنزال

(٦) يستمد المكون التخصصي طبيعته مما ذكر في برنامج الشريعة الإسلامية فيما يتعلق بدراسة الفقه وأصوله، بالإضافة إلى أنه يستمد طبيعته كذلك من مواد القانون الخاص والقانون العام بجميع فروعها لتتسع مدارك الطالب ويستوعب الفكر القانوني بجانب الشريعة.

(٧) نفس ما ذكر في المكون المساند لبرنامج الشريعة الإسلامية، بالإضافة إلى زيادة المعرفة بالمواد القانونية المساندة كالأحوال الشخصية لغير المسلمين، ودراسة الاقتصاد في جميع الأنظمة واختيار ما يتناسب مع القيم والمبادئ الإسلامية.

أحكام الشريعة الإسلامية عليها، من خلال اعتقاده بصلاحيته
الدين الإسلامي.

٤/٢/٤) رد الشبهات الموجهة إلى الشريعة الإسلامية.

٥/٢/٤) الاعتزاز بالشريعة الإسلامية التي اختارها الله تعالى لعباده،
بما اشتملت عليه من قيم ومبادئ وقواعد منزلة من لدن
العليم الخبير الذي يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور،
وبذلك تميزت عن القوانين الوضعية التي هي من صنع البشر.

٦/٢/٤) استيعاب الدراسة القانونية المساندة لمعرفة أصول القواعد
القانونية والنظريات الاقتصادية العالمية، وتطبيق القواعد
القانونية على غير المسلمين.

٣/٤) معايير المكون الثقافي للبرنامج^(٨):

١/٣/٤) إتقان لغة القرآن.

٢/٣/٤) إجادة التواصل بلغة أجنبية أخرى.

٣/٣/٤) توظيف المستجدات التكنولوجية الحديثة مثل الكمبيوتر
والإنترنت وغيرها في تحقيق التواصل مع الآخر، وفي الرجوع
إلى ما يحتاج إليه من نصوص بسهولة ويسر شرعاً وقانوناً.

٤/٣/٤) استثمار وقته بكفاءة وفعالية في خدمة الشريعة الإسلامية.

٤/٤) معايير المكون البيئي والمجتمعي للبرنامج^(٩):

١/٤/٤) فهم العوامل والمؤثرات البيئية المختلفة المحيطة به.

٢/٤/٤) معرفة أحوال المحيطين به، ويسهم في حل مشكلاتهم وفق
شرع الله.

(٨) نفس ما ذكر في المكون الثقافي لبرنامج الشريعة الإسلامية.

(٩) نفس ما ذكر في المكون البيئي والمجتمعي لبرنامج الشريعة الإسلامية.

المصطلحات والمفاهيم

(١) مواصفات الخريج:

جدارات تشير إلى كفاءة أو قدرة متوقعة لدى الخريج، ناتجة عن اكتساب المعارف والمهارات بعد الانتهاء من دراسة برنامج أكاديمي معين.

(٢) المعايير القومية الأكاديمية المرجعية (NARS):

يقصد بها الحد الأدنى المتفق عليه في مكونات برامج التعليم الجامعي من معرفة وفهم ومهارات ذهنية ومهنية وعامة وقيمية، ويرمز لها بالرمز الانجليزي (NARS) اختصاراً للمصطلح الإنجليزي

National Academic Reference Standards

(٣) المعايير الأكاديمية المرجعية (ARS):

نقاط مرجعية تتبناها المؤسسة التعليمية بعد اعتمادها من الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد، تحدد فيها مجموعة المعارف والمهارات التي يفترض أن يكون الخريج قد اكتسبها، ويشترط أن تفوق المعايير الأكاديمية القومية التي حددها الهيئة.

(٤) النقاط المرجعية:

مجموعة من العبارات المرشدة التي تصف القدرات والمهارات المتوقعة لاستكمال الجدارات المطلوبة من خريج مقرر ما، وتساعد النقاط المرجعية المؤسسة في مقارنة المخرجات التعليمية ومراجعتها وتقييمها في ضوء النقاط المرجعية.

(٥) البرنامج الأكاديمي:

إطار يتضمن فلسفة البرنامج ومخرجاته وأهدافه التعليمية وخطة دراسة مقرراته وأنشطته التعليمية التي تحددها المؤسسة، لتحقيق جدارات الخريج وحصوله على درجة علمية معتمدة في تخصص ما.

(٦) المؤسسة التعليمية:

المقصود بها جامعة أو كلية أو معهد عال يقدم برامج تعليمية تؤدي إلى منح الخريجين مؤهل جامعي (بكالوريوس أو ليسانس) أو درجة أعلى (ماجستير، دكتوراه).

(٧) نواتج التعلم المستهدفة:

مجموعة من المعارف والمفاهيم والمهارات التي تضعها مؤسسة تعليمية لبرنامج / مقرر، والتي تصف الأداء المتوقع من المتعلم، نتيجة لانهائه من دراسة الأنشطة التعليمية.

(٨) معايير المعرفة والفهم:

هي عبارات عامة تصف المعارف والمفاهيم التي يكتسبها الطالب من البرنامج.

(٩) معايير المهارات الذهنية:

هي عبارات عامة تصف القدرات العقلية التي تتنامى بتحصيل المعارف، وعمليات التعلم والتعليم من المناقشات الصفية، وما يصاحبها من الاستدلال والاستنتاج، وما يكتسبه الطالب من الأنشطة غير الصفية.

(١٠) معايير المهارات المهنية:

هي عبارات عامة تصف المهارات التي يكتسبها الطالب لتحويل ما حصله من معارف نظرية إلى قدرات ومهارات تطبيقية عملية، تمكنه من توظيف معارفه في أدائه المهني.

(١١) معايير المهارات العامة:

هي عبارات عامة تصف ما يكتسبه الطالب من البرنامج؛ ليتمكن من التواصل مع المؤسسات المجتمعية والتفاعل معها.

(١٢) معايير القيم والجوانب الوجدانية:

هي عبارات عامة تصف القيم والاتجاهات وأوجه التقدير التي توجه انفعالات الطالب وسلوكياته.

المصادر

- ج. م. ع. القانون ١٠٣ لسنة ١٩٦١م بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التي يشملها ولائحته التنفيذية، ط ٢ (القاهرة)، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، (١٩٩٣).
- جامعة الأزهر: دليل كلية الشريعة والقانون بالقاهرة.
- جامعة الأزهر، كلية الدراسات الإسلامية والعربية بنات بالقاهرة: معايير الجودة الشاملة لتعليم علوم اللغة العربية بجامعة الأزهر، ٢٠٠٦م.
- جامعة المنيا بالاشتراك مع رابطة الجامعات الإسلامية: المؤتمر الدولي الأول بعنوان: "مناهج التجديد في العلوم الإسلامية والعربية" المنيا في ٥-٧ مارس ٢٠٠٥م.
- الدليل الإرشادي لإعداد المعايير القياسية القومية في مصر.
- دليل الجودة والاعتماد لجامعات العالم الاسلامي، اتحاد جامعات العالم الإسلامي، ٢٠٠٨م / ١٤٢٩هـ.
- مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام: تقرير الحالة الدينية في مصر، العدد الثاني، ١٩٩٨م.
- مسودات الهيئة القومية للمعايير القياسية لبرنامج اللغة العربية والتربية.
- مصطفى عبد الله إبراهيم طنطاوي: تطوير برامج دراسة العلوم الشرعية بجامعة الأزهر (الفقه وأصوله نموذجًا)، المؤتمر العلمي الثاني لكلية التربية جامعة الأزهر بالاشتراك مع المجلس الأعلى للرياضة بعنوان: (التعليم الجامعي: الحاضر والمستقبل)، المنعقد بمركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي بجامعة الأزهر خلال الفترة: ١٨-١٩ مايو ٢٠٠٨م.
- المعايير القومية الأكاديمية القياسية قطاع كليات الآداب، يناير ٢٠٠٩م.

- المعايير القومية الأكاديمية القياسية قطاع كليات التربية، الإصدار الثاني ٢٠١١م.
- المعايير القومية الأكاديمية القياسية قطاع كليات دار العلوم، يناير ٢٠٠٩م.
- المعهد العالمي للفكر الإسلامي بالاشتراك مع الجامعات الأردنية: كتاب "مؤتمر علوم الشريعة في الجامعات، عمان ١٦-١٩ ربيع الأول ١٤٢٥هـ / ٢٣-٢٦ أغسطس ١٩٩٥م، وقائع المؤتمر وبيان المؤتمر وتوصياته وملخصات بحوثه"، تحرير فتحي حسن ملكاوي، ومحمد عبد الكريم أبو سل.

أعضاء لجان مراجعة وثائق المعايير القومية الأكاديمية المرجعية - جامعة الأزهر
قطاع الشريعة والقانون

م	الاسم	الصفة
١	أ.د/ يوهانسن عيد	رئيس مجلس إدارة الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد
٢	أ.د/ راجية على طه	نائب رئيس الهيئة لشئون التعليم الأزهرى
٣	أ.د/ همام بدر اوى زىدان	أستاذ التخطيط التربوى بكلية التربية جامعة الأزهر بالقاهرة
٤	أ.د/ مصطفى عبد الله طنطاوى	أستاذ المناهج وطرق تدريس العلوم الشرعية بكلية التربية جامعة الأزهر بالقاهرة
٥	أ.د/ المأمون على عبد المطلب جبر	أستاذ القانون العام بكلية الشريعة والقانون جامعة الأزهر بالقاهرة
٦	أ.د/ عبد الحليم محمد منصور	وكيل كلية الشريعة والقانون جامعة الأزهر بتفهننا الأشراف
٧	د/ ياسر السيد محمد عبد العظيم	مدرس الفقه بكلية الشريعة والقانون جامعة الأزهر بالقاهرة
٨	أ.د.م / عطية السيد عطية عبد العال	مدير المكتب الفنى - قطاع التعليم الأزهرى بالهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد
٩	د/ أحمد على سليمان	عضو المكتب الفنى - قطاع التعليم الأزهرى بالهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد
١٠	أ. نرمن على دياب	سكرتير نائب رئيس الهيئة لشئون التعليم الأزهرى